الفصل الثامن

حقوق الإنسان للنساء والفتيات

يمثّل العنف ضد النساء والفتيات قضية أساسية ولا يزال زواج الأطفال أحد أكثر أنواع العنف التي يتم تجاهلها. وتشكّل مضاعفات الحمل والولادة السبب الرئيسي لوفاة الفتيات ما بين 15 و19 سنة. وفي جميع البلدان، يرتفع معدل الولادات لدى المراهقات غير المتعلمات والأكثر فقراً.

يؤثر ختان الإناث على رفاه النساء والفتيات ويعرّض حياتهن للخطر. ولا تزال ممارسة ختان الإناث مشكلة كبيرة في بعض البلدان، والفتيات الفقيرات اللاتي يعشن في مناطق ريفية أكثر عرضة لها.

حقوق الإنسان للنساء والفتيات

يمثّل العنف ضد النساء والفتيات مسألة أساسية تمسّ حقوق الإنسان والحقوق المتعلقة بالنوع الاجتماعي، وتترتب عليها تكاليف باهظة. وتشير البحوث إلى أن العنف ضد النساء والفتيات في ارتفاع منذ عام 2011 بسبب طول أمد النزاعات، والحروب، والحالة الأمنية غير المستقرة، والانكماش الاقتصادي الذي يؤثر على بعض البلدان في المنطقة. وللعنف آثار على الصحة البدنية والعقلية للنساء والفتيات تتراوح من التعرّض إلى كسور في العظام، والمعاناة من مضاعفات مرتبطة بالحمل، والحمل غير المرغوب فيه، والأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي، والمشاكل العقلية، وانخفاض وزن الرُضّع عند الولادة، إلى عدم القدرة على القيام بالوظائف الاجتماعية بشكل طبيعي.

ويشمل العنف ضد المرأة العنف الأسري، والقتل دفاعاً عن الشرف، وزواج الأطفال، والإكراه على البغاء، والاتجار بالبشر (العبودية الجنسية)، والتحرش الجنسي، والاغتصاب. ولا يزال ختان الإناث يمثل مشكلة خطيرة في بعض البلدان العربية، ولا سيّما في السودان، والصومال، ومصر، وموريتانيا. أما زواج الأطفال فموجود في جميع البلدان العربية، غير أنه ينتشر إلى أقصى حد في أشد البلدان فقراً وفي مناطق النزاعات.

ألف. البيئة التمكينية

بدأت في المنطقة العربية مرحلة جديدة بعد عام 2010 حيث سنّت ستة بلدان قوانين طال انتظارها من أجل إنهاء العنف ضد النساء والفتيات. فالأردن تخلّص من القانون الشائن المتعلق بالاغتصاب والذي يُمَكِّن المغتصب من تفادي العقوبة عن طريق الزواج بضحيته. وسرعان ما حذى لبنان حذو الأردن ملغياً قانوناً شبيهاً. أما تونس والمغرب فأقرّتا أولى القوانين الوطنية الشاملة لمكافحة العنف ضد المرأة.

ويورد الجدول 10 قائمة بالقوانين الصادرة عن بعض البلدان والتي تجرِّم العنف ضد المرأة والعنف المنزلي.

الجدول 10. القوانين الوطنية بشأن العنف ضد المرأة

البلد	تعداد السكان والمساكن
كردستان، العراق 2011	قانون مناهضة العنف المنزلي (2011/8)
لبنان 2014	قانون حماية المرأة وأفراد الأسرة من العنف الأسري (2014/293)
الجزائر 2015	قانون مناهضة العنف المنزلي (2015/15-19)
البحرين 2015	قانون الحماية من العنف المنزلي (2015/17)
الأردن 2017	قانون الحماية من العنف المنزلي (2017/15)
تونس 2017	قانون القضاء على العنف ضد المرأة (2017/58)
المغرب 2018	قانون مكافحة العنف ضد المرأة (2018/103-13)

الجزائر، ودولة فلسطين، والعراق، ومصر، وموريتانيا، واليمن هي أيضاً بصدد صياغة أو تقديم مشروع قانون بهذا الشأن.

وتتحمل النساء والفتيات أيضاً عواقب الصراع في العديد من بلدان المنطقة.

باء. زواج الأطفال

يشكّل زواج الأطفال شاغلاً رئيسياً في بعض أنحاء المنطقة

يشمل الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة القضاء على الممارسات الضارة ضد النساء والفتيات، مثل الزواج المبكر. فزواج الأطفال، أي الزواج قبل بلوغ سن 18 سنة، له آثار كبيرة على حياة الفتيات. وغالباً ما يتم التشجيع على الزواج المبكر بهدف التخفيف من حدة الفقر، غير أنه يعرّض صحة الشابات لخطر المضاعفات الناجمة عن الحمل في سن المراهقة، وهو بشكلٍ عامٍ يقضي على فرصتهن بالتعليم، مما يحد من الفرص التي قد تتاح لهن في المستقبل.

ليس هناك إلا خمس دول وقعت على اتفاقية الرضا بالزواج والحد الأدنى لسن الزواج وتسجيل عقود الزواج، وهي الأردن (1992) ودولة فلسطين (2019)، وتونس (1968) وليبيا (2005) واليمن (1987).

زواج الأطفال له أثر كبير على حياة الفتيات: فهو يعرض الشابات لخطر المضاعفات الصحية ويضع حداً لتعليمهن. أربع دول عربية فقط وقعت على اتفاقية الرضا بالزواج، والحد الأدنى لسن الزواج وتسجيل عقود الزواج، ولا تزال تسع دول تسمح للفتيات بالزواج قبل بلوغ سن 18.

وفي عام 2014، أصدرت السلطات الجزائرية مرسوماً ينصّ على تقديم تعويض مالي للنساء ضحايا ما وقع عليهن من عنف جنسي من قِبل الجماعات المسلحة خلال الصراع الداخلي الذي عصف بالبلاد في فترة التسعينات من القرن الماضي، وهي خطوة طال انتظارها ضمن الجهود اللازمة للتصدي للعنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي.

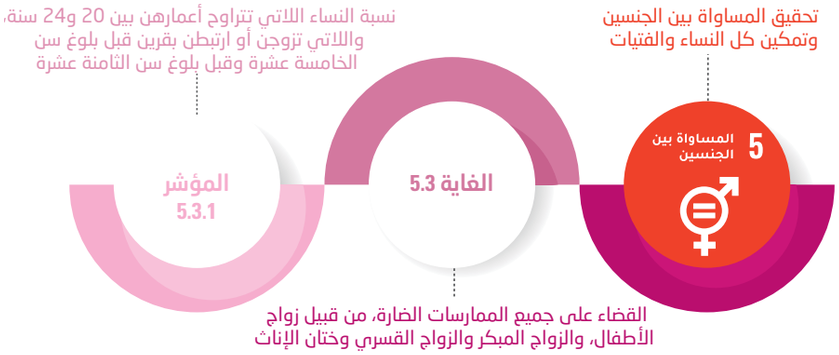

ولدى معظم بلدان العالم قوانين تحدد السن الأدنى للزواج، وعادة ما يكون ذلك في سن 18. بيد أن العديد من البلدان تقدّم استثناءات للحد الأدنى ترتبط بموافقة الوالدين أو الحصول على إذنٍ من المحكمة. وتتيح استثناءات أخرى للقوانين العرفية أو الدينية أن تُخفِّض السن الأدنى للزواج وأن تكون لهذه القوانين الأسبقية على القانون الوطني. من شأن الاستثناءات من هذا القبيل تقويض فعالية الحماية القانونية ضد زواج الأطفال.

واستناداً إلى آخر البيانات الواردة من الدول العربية بشأن الحد الأدنى لقوانين سن الزواج، ثمة تسعة بلدان تسمح للفتيات بالزواج قانونياً قبل بلوغ سن 18 بموافقة الوالدين، وهي البحرين، والجمهورية العربية السورية، والسودان، والصومال، والكويت، ولبنان، وقطر، والمملكة العربية السعودية، واليمن. ويمكن للأُطُر القانونية أن تعزز أوجه عدم المساواة بين الجنسين بدلاً من التصدّي لها. في خمسة بلدان عربية، يَقلُّ السن القانوني لزواج الفتيات بسنة واحدة إلى ثلاث سنوات عن السن القانوني لزواج الفتيان، وهذه البلدان هي الكويت، وقطر، والبحرين، والجمهورية العربية السورية، والصومال.

ويشمل إطار أهداف التنمية المستدامة مقياساً يتعلق بالزواج المبكر، وهو نسبة النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 20 و24 سنة واللاتي تزوجن أو ارتبطن بقرين قبل سن 15 وقبل سن 18 (مؤشر 5.3.1). ومن بين بلدان المنطقة التي تتوافر عنها بيانات في قاعدة البيانات

إن **زواج الأطفال** أحد أكثر الأشكال المهمّلة للعنف ضد النساء والفتيات.

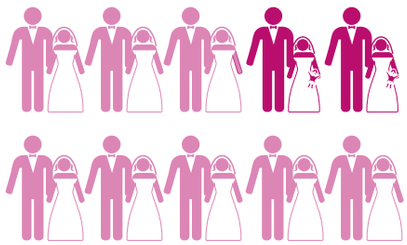

2 من كل **10** من الفتيات اللواتي تزوجن تقل أعمارهن عن **18 سنة**.

العالمية لأهداف التنمية المستدامة، من الواضح أن زواج الأطفال لا يزال يمثّل مشكلة في الصومال وموريتانيا والسودان، واليمن وجزر القمر حيث تمَّ تزويج أكثر من ثلث الفتيات قبل سن 18 وتمَّ تزويج ما يقارب فتاة واحدة من بين كل عشر فتيات قبل سن الخامسة عشرة. وسجّل كذلك العراق معدلات عالية تنذر بالخطر (الشكل 116).

ثمة ارتباط واضح بين الزواج المبكر ومعدل الولادات لدى المراهقين. سجل الزواج المبكر قبل سن 18 والأمومة في سن المراهقة أعلى المعدلات في الصومال. تشير التقديرات للفترة 2015-2020، إلى أن المعدل في الصومال هو 100 ولادة لكل 1,000 امرأة تتراوح أعمارهن بين 15 و19 سنة حيث 45 في المائة من الفتيات تزوجن قبل سن 18. وتشهد تونس أدنى معدلات للزواج المبكر قبل سن الثامنة عشرة، حيث تبلغ النسبة 2 في المائة، كما أن لدى تونس معدلاً منخفضاً للولادات لدى المراهقات في المنطقة بمعدل 8 ولادات لكل 1,000 امرأة تتراوح أعمارهن بين 15 و19 سنة.

الشكل 116. نسبة النساء (20-24 سنة) اللاتي تزوّجن أو ارتبطن بقرين قبل سن 15 سنة وقبل سن 18 سنة (النسبة المئوية)، ومعدل الولادات لدى المراهقات (المواليد لكل 1,000 امرأة تبلغ من العمر 15-19 سنة)، أحدث البيانات المتاحة

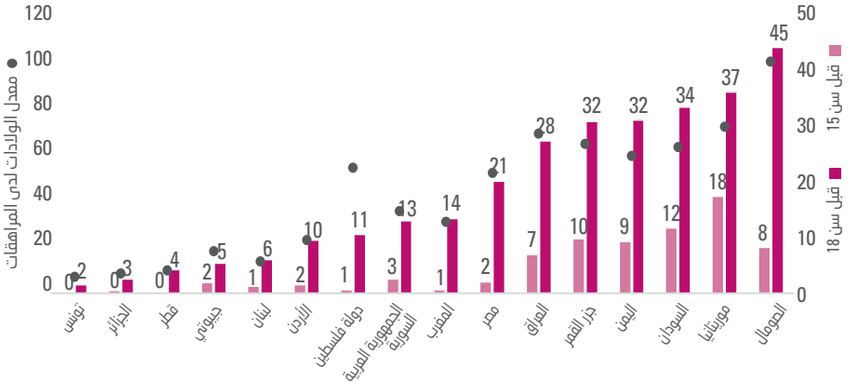

المصدر: المسح الديمغرافي والصحي والمسح العنقودي متعدد المؤشرات الأحدث (يمكن الاطلاع على الملحق – الزواج والأسرة) (الزواج المبكر)؛
and DESA, *World Population Prospects 2019* (New York, 2019) (adolescent birth rate).

في بعض مخيمات اللاجئين في الشرق الأوسط، تم «تزويج» الفتيات والشابات دون موافقتهن، حيث تعرضن للاستغلال الجنسي في البلدان المجاورة.

جيم. حمل المراهقات

يُعتبَر حمل المراهقات مشكلة عالمية تعاني منها البلدان ذات مستويات الدخل العالية والمتوسطة والمنخفضة. في جميع أنحاء العالم، يزيد احتمال حدوث حالات الحمل بين المراهقات في المجتمعات المحلية المهمشة، حيث غالباً ما يتسبب بها الفقر والافتقار إلى التعليم وفرص العمل. وفي كل عام، ثمة ما يقدر بـ 21 مليون فتاة تتراوح أعمارهن بين 15 و19 سنة فضلاً عن مليوني فتاة عمرهن أقل من 15 سنة في المناطق النامية يصبحن حوامل. وثمة ما يقرب من 16 مليون فتاة ينجبن عندما تتراوح أعمارهن بين 15 و19 سنة بالإضافة إلى 2.5 مليون فتاة ينجبن وهن دون سن 16 سنة في المناطق النامية. وقد انخفض معدل الولادات لدى المراهقات على الصعيد العالمي من 65 ولادة لكل 1,000 امرأة في عام 1990 إلى 43 ولادة لكل 1,000 امرأة في عام 2015.

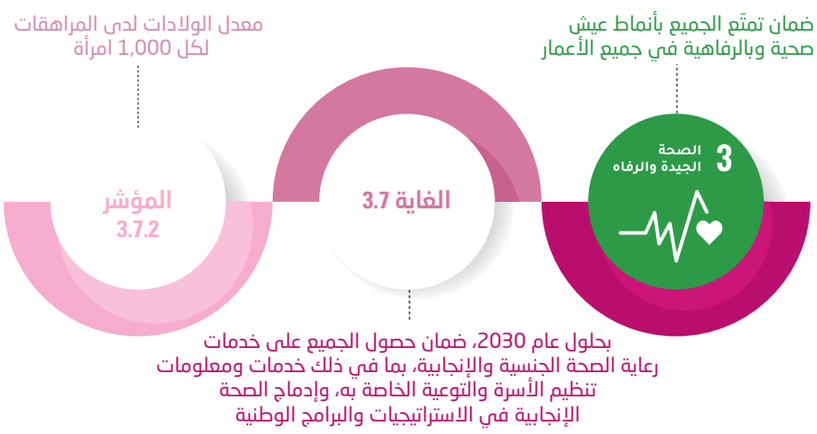

يترتب على الحمل في سن المراهقة آثار اجتماعية واقتصادية سلبية على الفتيات وأسرهن ومجتمعاتهن المحلية. وعلاوة على ذلك، لا يزال حمل المراهقات عاملاً رئيسياً يساهم في وفيات الأمهات والأطفال، وفي امتداد حلقة الفقر واعتلال الصحة عبر الأجيال. وتشكّل مضاعفات الحمل والولادة السبب الرئيسي لوفاة الفتيات ما بين 15 و19 سنة على الصعيد العالمي، حيث تستأثر البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل بما يصل إلى 99 في المائة من وفيات الأمهات اللاتي تتراوح أعمارهن ما بين 15 إلى 49 سنة حول العالم.

وفي المنطقة العربية، وصلت الأمومة في سن المراهقة أعلى معدلاتها في الصومال بمعدل 100 ولادة لكل 1,000 امرأة تتراوح أعمارهن بين 15 و19 سنة يليها العراق بمعدل 72 مولود لكل 1,000 امرأة تتراوح أعمارهن بين 15 و19 سنة. وسجّلت الولادات لدى المراهقات معدلات مرتفعة كذلك في جزر القمر، والسودان، وموريتانيا واليمن. أما ليبيا فسجّلت أدنى معدل للولادات لدى المراهقات في المنطقة تبِعَتها الإمارات العربية المتحدة، وتونس والمملكة العربية السعودية (الشكل 117).

وهناك ارتباط واضح بين المستوى التعليمي للأم ومستوى الثروة من جهة، ومعدل الولادات لدى المراهقات من جهة أخرى، حيث تكثر الولادات المبكرة للشابات بسبب الزواج المبكر في الأسر الفقيرة، ونسبتها هي الأعلى بين الفتيات اللاتي حققن أدنى درجات التحصيل التعليمي، كما هو مبين في الشكل 118. وفي جميع البلدان التي تتوفر عنها بيانات، كانت معدلات الولادات لدى المراهقات أعلى بين الفتيات غير المتعلمات والأكثر فقراً (الشكل 118).

الشكل 117. معدل الولادات لدى المراهقات (المواليد لكل 1,000 امرأة)، 2015-2020

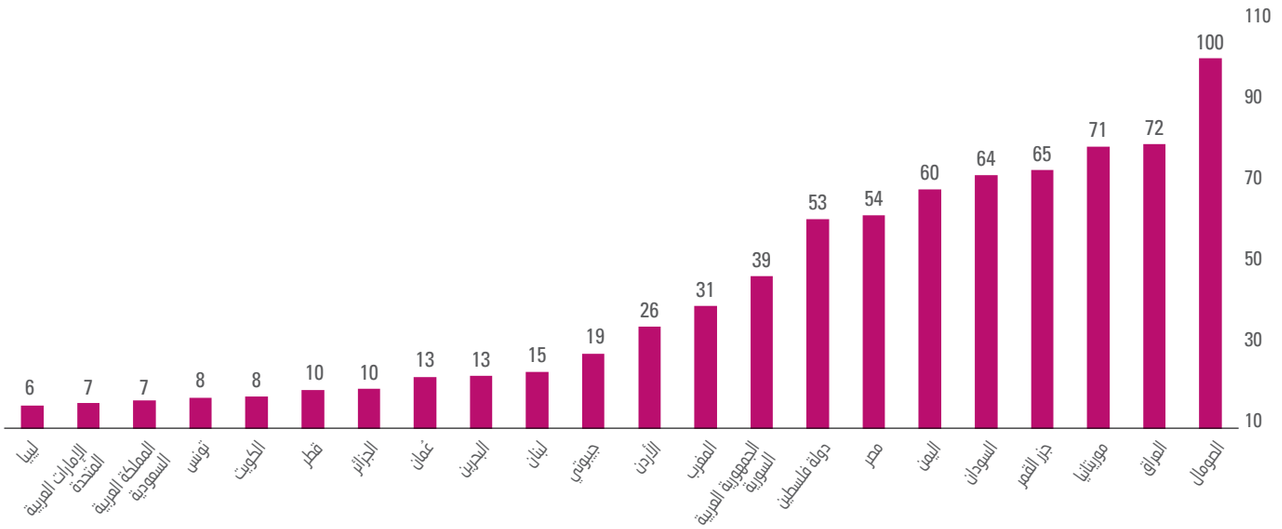

المصدر: DESA, *World Population Prospects 2019* (New York, 2019).

الشكل 118. معدل الولادات لدى المراهقات (المواليد لكل 1,000 امرأة)، حسب المستوى التعليمي والثروة، أحدث البيانات المتاحة

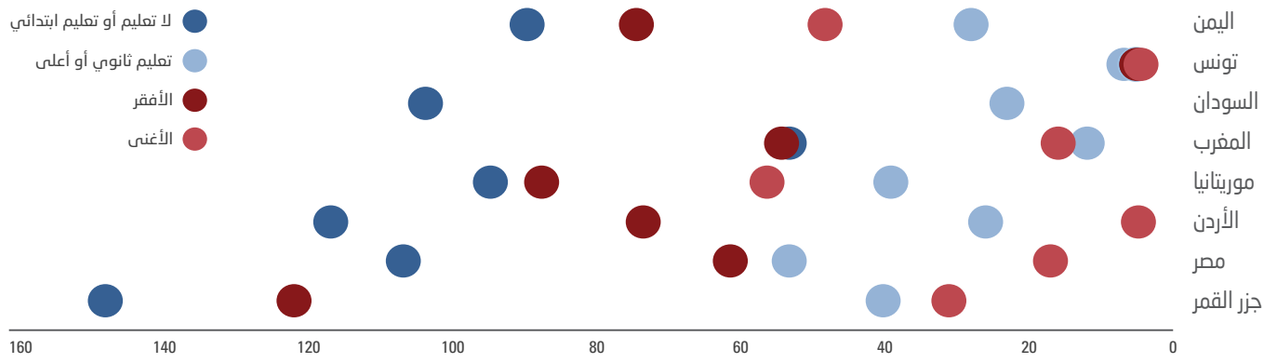

المصدر: ICF 2015, The DHS Program STATcompiler.

دال. ختان الإناث

إن من حقّ جميع النساء والفتيات التمتع بأعلى مستوى صحي يمكن بلوغه. وأولئك اللاتي يتعرضن لختان الإناث إنما يحرمن من هذا الحق الأساسي، فضلاً عما يتسبب به ختان الإناث من انتهاكات أخرى لحقوق الإنسان. وتتشارك البلدان التي تنتشر فيها ممارسة ختان الإناث بذات الخصائص الديمغرافية، بما في ذلك صغر سن السكان، وارتفاع معدلات الخصوبة، وانخفاض مستوى التوسع الحضري. ويؤثر ختان الإناث على رفاه النساء والفتيات بطرق عديدة، بما في ذلك تعرضهن إلى الصدمات النفسية والجسدية الشديدة، والمخاطر الصحية المحتملة، ويشمل ذلك التعقيدات المرتبطة بالصحة الإنجابية والجنسية، واحتمال الوفاة بسبب فقدان الدم أو الإنتان.

وعادة ما تستند الإحصاءات بشأن ختان الإناث إلى البيانات التي تُجمع من خلال المسح الديمغرافي والصحي (DHS)، والمسح العنقودي المتعدد المؤشرات (MICS) أو مسوح الأسر المعيشية الأخرى المتصلة بالصحة. وقد سنّ عدد قليل من الدول العربية إحصاءات عن هذا الموضوع، ولا تتوفر حالياً سوى البيانات المتعلقة بجيبوتي، والسودان، والصومال، والعراق، ومصر، وموريتانيا، واليمن.

وفي الـ 29 بلداً في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا التي تشهد أعلى معدلات انتشار ختان الإناث، خضعت 133 مليون من الفتيات والنساء لهذه الممارسة الضارة. وترتفع معدلات ممارسة ختان الإناث في المنطقة العربية لتصل إلى 97.9 في الصومال (عام 2006) و93.1 في المائة في جيبوتي (عام 2006) و87.2 في المائة في مصر (عام 2015) و86.6 في المائة في السودان (عام 2014). وفي موريتانيا خضعت ثلثا النساء في عام 2015 إلى عملية ختان الإناث.

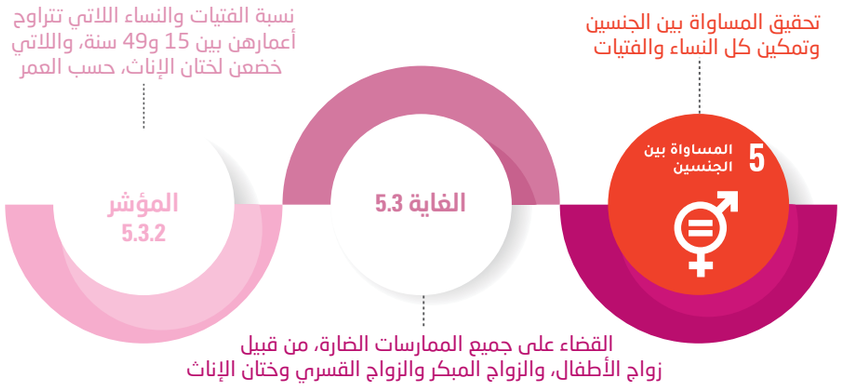

وتُظهر البيانات حسب العمر أن هذه الممارسة آخذة في الانخفاض، وإن كان ببطء (الشكل 119). وفي مصر، حيث متوسط معدلات هذه الممارسة هي من بين الأعلى في المنطقة، فإن ما يقرب من جميع النساء اللاتي تبلغ أعمارهن ما بين 45 و49 سنة بلّغن أنهن تعرضن للختان، في حين أن نسبة المراهقات (ما بين 15 و19 سنة) كانت أقل من 70 في المائة. ويتفاوت سن خضوع الفتيات للختان في المنطقة ولكنه يحدث عادة بين سن 4 إلى 12 سنة.

وفي جميع البلدان ينتشر ختان الإناث في المناطق الريفية بشكل أكبر من المناطق الحضرية. وتظهر البيانات من العراق أهمية تفصيل النتائج وفق المناطق لدى معالجة هذه المسائل. فعلى الرغم من أن المتوسط الوطني بلغ 5 في المائة من المراهقات و10 في المائة من النساء بعمر 45 إلى 49 سنة، كانت المعدلات أعلى بكثير في منطقة أربيل حيث ختان البنات أكثر انتشاراً. وتستند هذه الممارسة إلى التقاليد أكثر من الدين، ويُعتَقَد أنها تعمل على حماية عفة الفتيات. بيد أنها تشكل انتهاكاً وحشياً لحقوق الإنسان، واعترافاً بذلك، تم حظر هذه العادة الآن في جيبوتي، والسودان، والصومال، والعراق، ومصر، وموريتانيا، واليمن، غير أن إنفاذ هذه القوانين لا يزال يشكل تحدياً (الشكل 120).

وتظهر البيانات المتعلقة بختان الإناث المزيد من التفاوتات بين أفقر السكان وأغناهم في جميع الدول العربية حيث تتوفر البيانات، فأفقر الفتيات أكثر عرضةً لخطر الخضوع لعملية ختان الإناث مقارنةً بأغنى الفتيات. في موريتانيا، على سبيل المثال، بلغت الفجوة بين أغنى الفتيات وأفقرهن 55 نقطة مئوية (92 في المائة الأفقر و7 في المائة الأغنى). وفي مصر كانت الفجوة بين أغنى الفتيات اللاتي يتعرضن لختان الإناث وأفقرهن 25 نقطة مئوية (94 في المائة الأفقر و70 في المائة الأغنى) (الشكل 121).

ختان الإناث
وفي **التسعة وعشرين بلداً** في منطقة **الشرق الأوسط وشمال أفريقيا**، التي تشهد أعلى معدلات انتشار ختان الإناث، خضعت **133 مليون** من الفتيات والنساء لهذه الممارسة الضارة.

الأثر
الصدمات النفسية والجسدية الشديدة، والمخاطر الصحية المحتملة، بما في ذلك مضاعفات الصحة الإنجابية والجنسية، والموت المحتمل من خلال فقدان الدم

الشكل 119. نسبة الفتيات (15-19 سنة) والنساء (45-49 سنة) واللاتي خضعن لختان الإناث، أحدث البيانات المتاحة (النسبة المئوية)

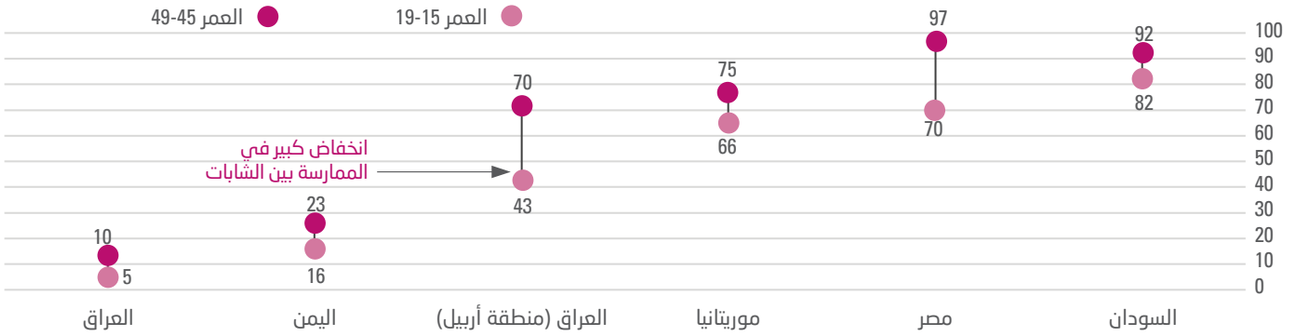

المصدر: "UNICEF, "Female Genital Mutilation Country Profiles.

الشكل 120. نسبة النساء والفتيات اللاتي خضعن لختان الإناث حسب الموقع الجغرافي، أحدث البيانات المتاحة (النسبة المئوية)

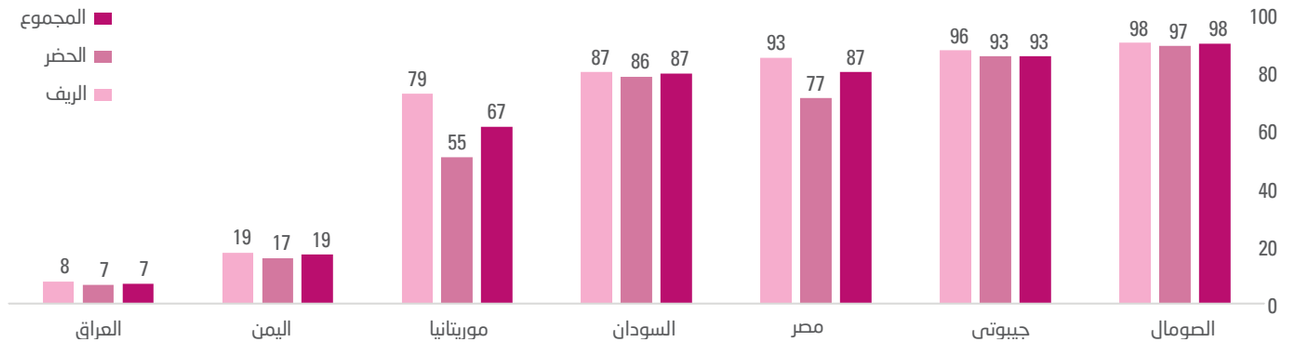

المصدر: قواعد بيانات اليونيسف العالمية للعام 2018 بناءً على المسح الديمغرافي والصحي والمسح العنقودي متعدد المؤشرات وغيرها من المسوح الأسرية التي أجريت على الصعيد الوطني (تم التحديث الأخير في تشرين الأول/أكتوبر 2018).

الشكل 121. نسبة النساء والفتيات اللاتي خضعن لختان الإناث حسب الثروة، أحدث البيانات المتاحة (النسبة المئوية)

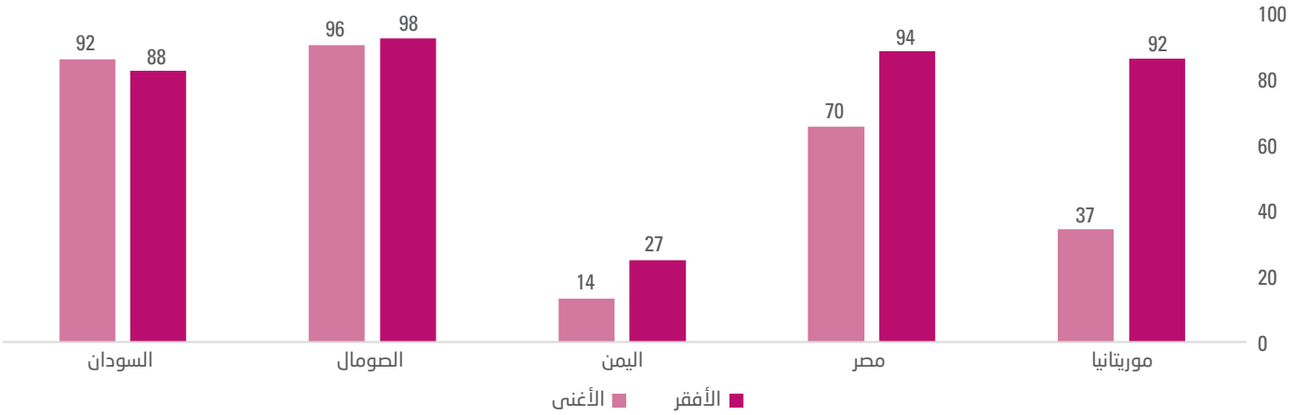

المصدر: قواعد بيانات اليونيسف العالمية للعام 2018 بناءً على المسح الديمغرافي والصحي والمسح العنقودي متعدد المؤشرات وغيرها من المسوح الأسرية التي أجريت على الصعيد الوطني (تم التحديث الأخير في تشرين الأول/أكتوبر 2018).

هاء. العنف الزوجي

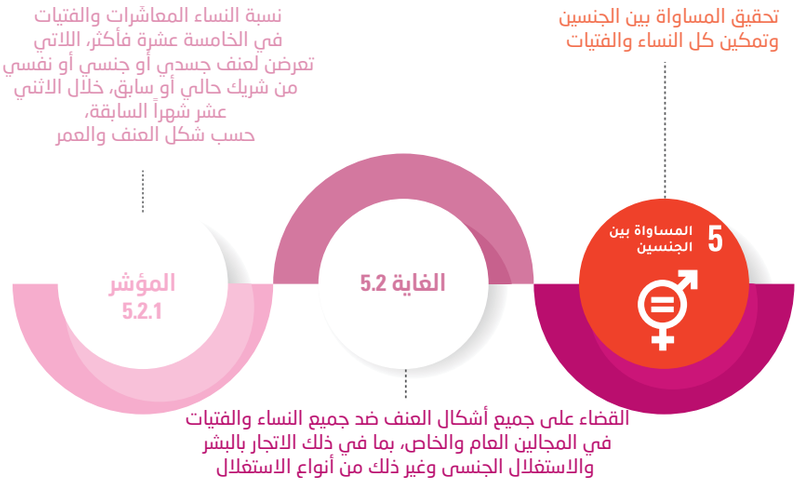

إن عنف الزوج أو عنف الشريك هو أحد أكثر أشكال العنف شيوعاً ضد المرأة. وعلى الصعيد العالمي، تشير التقديرات إلى أن واحدة من كل ثلاث نساء قد تعرضت للاعتداء الجسدي و/أو الاعتداء الجنسي من قِبل زوجٍ أو صديقٍ حميم حالي أو سابق في مرحلة ما من حياتها. وبالنسبة للكثير من النساء، فإن هذا العنف يقع بصورة منتظمة، وتضطر النساء للتعامل معه بمفردهن كونه يحدث خلف الأبواب المغلقة.

وقد أجرت تسعة دولة عربية مسوح منفصلة للأسر بشأن العنف ضد المرأة، أو خصصت وحدة لهذه المسألة في المسوح الصحية مثل المسح الديمغرافي والصحي والمسح العنقودي المتعدد المؤشرات. وأجريت آخر المسوح حول العنف ضد المرأة أو المسح الديمغرافي والصحي وغيرها من المسوح الصحية التي تشمل أشكال العنف ضد المرأة في في البلدان التالية: جزر القمر (DHS 2012)، ومصر (مسح العنف ضد المرأة 2015 و2019، DHS 2014)، والعراق (IWISH 2011)، والأردن (DHS 2017)، وموريتانيا (مسح العنف ضد المرأة 2011)، والمغرب (مسح العنف ضد المرأة 2019 وDHS 2018)، ودولة فلسطين (مسح العنف ضد المرأة 2015 و2019)، والصومال (DHS 2019)، وتونس (مسح العنف ضد المرأة 2011).

يبين الشكل 122 البيانات المتعلقة بالنساء اللاتي تعرضن لعنف الزوج أو الشريك في فترة ما من حياتهن. وفي دولة فلسطين، أفادت 31 في المائة من النساء عن تعرضهن للعنف الجسدي، تليها مصر (25) وتونس (20) والأردن (18) وجزر القمر (6) وموريتانيا (1). وعلى الرغم من أن المرأة في جميع البلدان الستة باستثناء موريتانيا تعرضت للعنف الجنسي بشكل أقل من تعرضها للعنف الجسدي، أظهرت البيانات الصادرة عن دولة فلسطين أن نسبة عالية من النساء أفدن أنهن تعرضن للعنف الجنسي بنسبة بلغت 14.6 في المائة، تبعتها تونس (5) والأردن (5) ومصر (4) وجزر القمر (2).

ومن بين أشكال العنف الثلاثة، كان العنف النفسي هو الأكثر انتشاراً في جميع البلدان باستثناء مصر. وسجلت موريتانيا أعلى نِسَب العنف النفسي (60 في المائة) في المنطقة، تليها دولة فلسطين (59) وتونس (25) والأردن (21). غير أن العنف النفسي في مصر شكّل ثاني أكثر أشكال العنف ضد المرأة انتشاراً حيث تعرضت له 19 في المائة من النساء. يلاحَظ ارتفاع معدلات العنف النفسي في البلدان التي تشهد ارتفاع معدلات العنف الجنسي (الشكل 122).

يبين الشكل 123 نسبة النساء اللاتي تعرضن لعنف الزوج خلال الاثني عشر شهراً الأخيرة. سجّل العنف الجسدي أعلى المعدلات في مصر بنسبة 32 في المائة، من ثم دولة فلسطين (24) والأردن (13) وليبيا (11) وتونس (7) والمغرب وموريتانيا والعراق (6). وكان العنف الجنسي أكثر انتشاراً في موريتانيا (14 في المائة) من ثم مصر ودولة فلسطين (12) والعراق (9) والمغرب (7) وتونس (4) والأردن وليبيا (3). وعلى الرغم من أن العنف الجسدي سجّل أدنى مستوياته في موريتانيا، فإن معدلات العنف النفسي كانت الأعلى بنسبة 64 في المائة، تلتها دولة فلسطين (59) ومصر (43) والمغرب (39)، والعراق (36)، وليبيا (33)، وتونس (17) والأردن (16).

الشكل 122. نسبة النساء المعاشرات اللاتي تعرضن للعنف من قبل الزوج خلال حياتهن، حسب البلد وشكل العنف، أحدث البيانات المتاحة (النسبة المئوية)

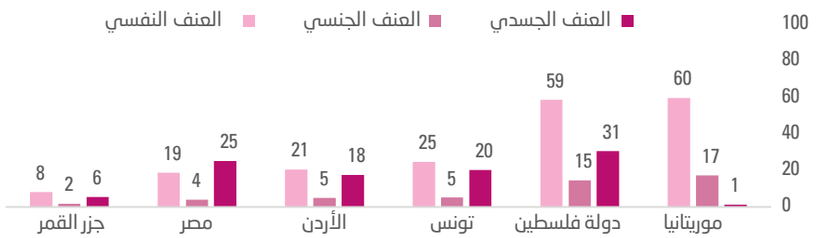

المصدر: المسح الديمغرافي والصحي ومسح العنف ضد المرأة الأحدث.

الشكل 123. نسبة النساء المعاشرات اللاتي تعرضن للعنف من قِبل الزوج في الأشهر الاثني عشر الأخيرة، حسب البلد وشكل العنف، أحدث البيانات المتاحة (النسبة المئوية)

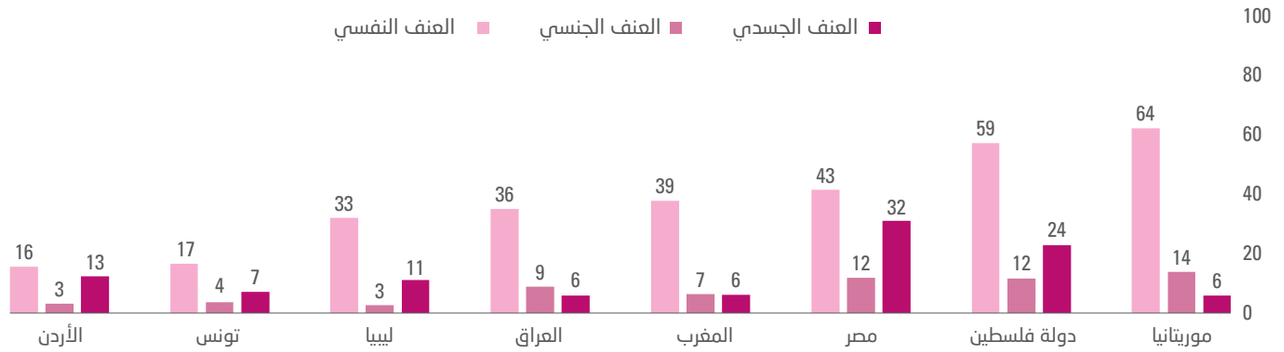

المصدر: المسح الديمغرافي والصحي ومسح العنف ضد المرأة الأحدث.

كيف تتعامل النساء مع عنف الزوج؟

لا يرجح أن تطلب النساء اللاتي يتعرضن للعنف من قِبل الزوج إلى المساعدة من أي شخص أو من جانب السلطات إلا إذا أصبح هذا العنف غير محتمل. وأظهرت دراسة عن العنف المنزلي في الأردن أن 67 في المائة من النساء اللاتي تعرضن للعنف الجسدي من قِبل الزوج لم يخبرن أحداً، ولم يطلبن المساعدة أبداً، مقابل 19 في المائة من النساء اللاتي سعين فعلاً للحصول على المساعدة (الشكل 124). ولجأت معظم هؤلاء النساء إلى الأسرة (77 في المائة) أو الأصدقاء أو الجيران للمساعدة. 2 في المائة فقط من النساء اللاتي التمسن العون ذهبن إلى الشرطة، وحوالي 3 في المائة لجأن إلى إحدى منظمات الخدمات الاجتماعية (الشكل 125).

يمثّل العنف ضد النساء والفتيات مسألة أساسية تمس حقوق الإنسان والحقوق المتعلقة بالنوع الاجتماعي، وتترتب عليها تكاليف باهظة. سبعة بلدان لا غير سَنَّت قوانين للقضاء على العنف ضد النساء والفتيات في المنطقة العربية. لا يرجح أن تطلب النساء اللاتي يتعرضن للعنف من قِبل الزوج المساعدة من أي شخص أو من جانب السلطات.

الشكل 124. السعي للحصول على المساعدة لوقف العنف، الأردن، 2017-2018

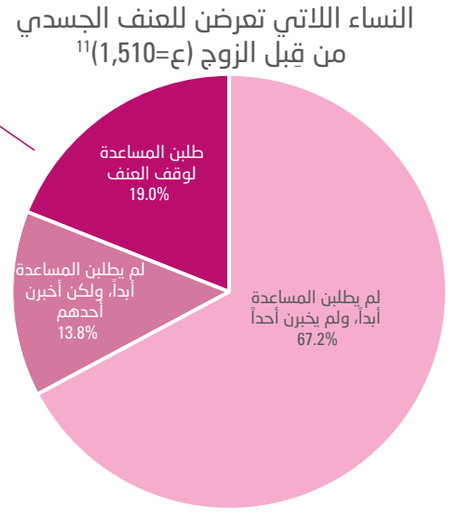

المصدر: المسح الديمغرافي والصحي للأردن 2017-2018.

الشكل 125. مصادر المساعدة لوقف العنف، الأردن، 2017-2018

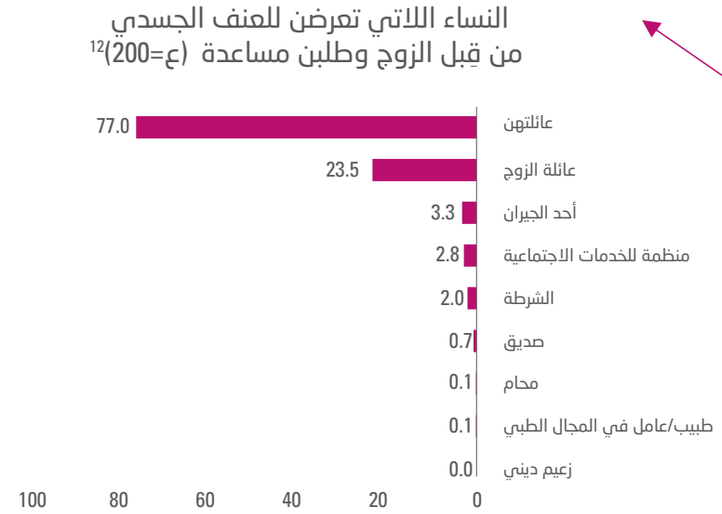

المصدر: المسح الديمغرافي والصحي للأردن 2017-2018.

الشكل 126. السعي للحصول على المساعدة لوقف العنف، مصر، 2014

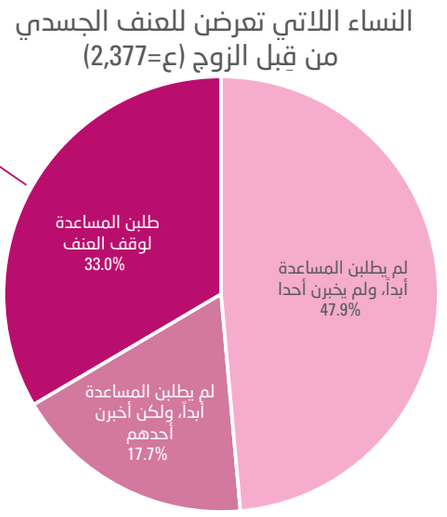

المصدر: المسح الديمغرافي والصحي لمصر 2014.

الشكل 127. مصادر المساعدة لوقف العنف، مصر، 2014

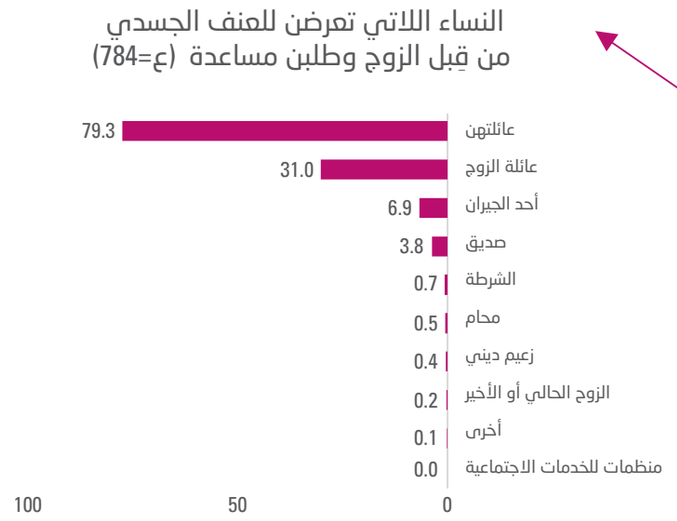

المصدر: المساعدة لوقف العنف، مصر، 2014.

ويظهر المسح الديمغرافي والصحي لعام 2014 (DHS) في مصر نتائج مماثلة لنتائج الأردن. ولم تبلّغ نصف النساء تقريباً (49 في المائة) اللاتي تعرضن لعنف جسدي من قِبل الزوج أي شخص بتاتاً ولم تطلبن المساعدة، مقابل 33 في المائة من النساء اللاتي التمسن العون (الشكل 126). وتمثّلت المصادر الرئيسية للعون في الأسرة (79 في المائة) ولجأت أقل من 1 في المائة إلى الشرطة أو إلى محام أو زعيم ديني. ولم تلجأ أي منهن إلى منظمات الخدمات الاجتماعية (الشكل 127).

واو. الاتجار بالبشر

في الشرق الأوسط، تمثل النسبة الكبيرة من البالغين العاملين في السخرة الشكل الأساسي لضحايا الاتجار بالبشر القادمين من مناطق أخرى.

وفقاً للتعريف الوارد في بروتوكول الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار بالأشخاص، يتكون الاتجار بالأشخاص من ثلاثة عناصر أساسية: الفعل (تجنيد الأشخاص، أو نقلهم، أو تنقيلهم، أو إيوائهم، أو استقبالهم)، والوسيلة (التهديد باستعمال القوة، أو الإكراه، أو الاختطاف، أو الاحتيال، أو الخداع، أو استغلال السلطة، أو استغلال حالة ضعف، أو إعطاء مبالغ مالية أو مزايا إلى شخص يسيطر على شخص آخر)، والغرض (كحد أدنى استغلال بغاء الغير، والاستغلال الجنسي، والسخرة، والاسترقاق أو الممارسات المماثلة، وانتزاع الأعضاء).

ويعني هذا التعريف ضمناً أن ما من داعٍ أن يحصل الاستغلال فعلاً من أجل تحديد حصول جريمة الاتجار، ذلك أن نية المتجرين باستغلال الضحية تكفي لاعتبار أن جريمة وقعت. وعلاوة على ذلك، فإن قائمة الأشكال الاستغلالية غير محددة، الأمر الذي يعني أن أشكالاً أخرى من الاستغلال قد تنشأ، ويمكن أن تعتبر أشكال إضافية لجرائم الاتجار.

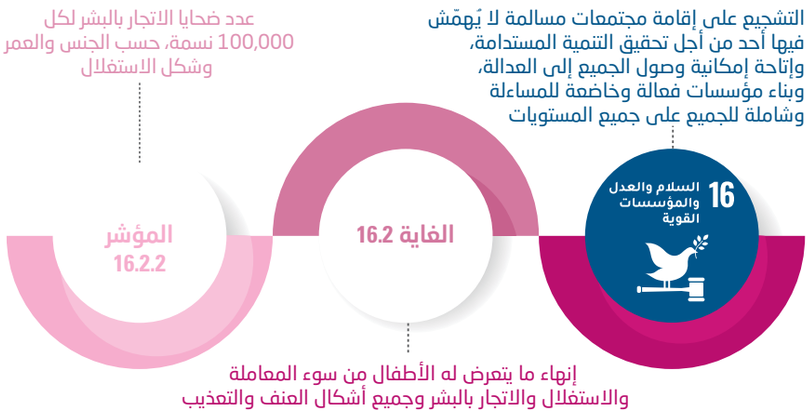

وفيما يتعلق بضحايا الاتجار بالبشر الذين تم اكتشافهم على الصعيد العالمي في عام 2016، شكلّت النساء ما يقرب من النصف (49 في المائة) وشكّل الرجال الخُمس (21في المائة)، وكانت نسبة الفتيات أعلى من نسبة الفتيان (23 في المائة و7 في المائة على التوالي).

ومع هذا، كانت الغالبية العظمى من الضحايا الذين تم الكشف عنهم في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا من النساء (46 في المائة)، مقارنة بالرجال (40 في المائة). وعلى العكس من الكثير من المناطق الأخرى، لم يُرصَد إلا عدد قليل نسبياً من الأطفال الضحايا، حيث كانت نسبة الفتيان (10 في المائة) أعلى من نسبة الفتيات (4 في المائة) (الشكل 128).

وكان أكثر من نصف الضحايا المرصودين في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (55 في المائة) ضحايا الاتجار بالبشر لأغراض العمل القسري. ومثّل الاتجار بالبشر لأغراض الاستغلال الجنسي ما نسبته 36 في المائة بالإضافة إلى 9 في المائة اندرجت تحت عنوان «أشكال أخرى» من الاستغلال خلال الفترة المشمولة بالتقرير من 2014 إلى 2016 (الشكل 129).

وكان قد تم الإبلاغ كذلك عن اختطاف النساء والفتيات لأغراض الاسترقاق الجنسي في مناطق النزاع، حيث تُجبَر في الشرق الأوسط النساء والفتيات المتَّجّر بهن على الزواج. كذلك فإن تجنيد الأطفال لاستخدامهم كمقاتلين مسلحين موثّق على نطاق واسع في العديد من مناطق النزاع، بما في ذلك في الشرق الأوسط.

ولم يؤدِّ تعزيز تدابير مكافحة الاتجار بالبشر على المستوى القُطري إلى تزايد أعداد ضحايا الاتجار المكتشفين فحسب (الشكل 130)، بل أيضا إلى مزيد من الإدانات، فقد تغيّر حال بلدان الشرق الأوسط وشمال أفريقيا من عدم وجود أية إدانات إلى إصدار عدد قليل من الإدانات سنوياً في الأعوام الأخيرة.

الشكل 128. حصص ضحايا الاتجار بالبشر الذين تم الكشف عنهم في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، حسب الفئة العمرية والجنس، 2016

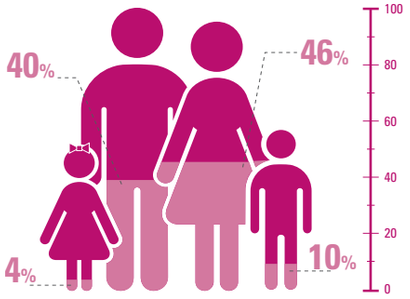

المصدر: United Nations Office on Drugs and Crime (UNODC), Global Report on Trafficking in Persons 2018 (New York, 2018).

الشكل 129. حصص ضحايا الاتجار بالبشر الذين تم الكشف عنهم في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، حسب نوع الاستغلال، 2016

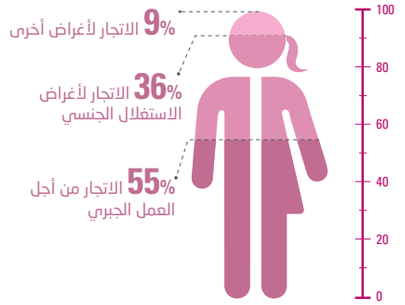

المصدر: UNODC, *Global Report on Trafficking in Persons 2018* (New York, 2018).

وعلى الرغم من ازدياد هذا التوجه، فما زالت الأعداد الإجمالية في هذه البلدان متدنية جداً. فنسبة المتَّجِرين بالبشر المدانين في بلد جنسيتهم في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا يبلغ 10 في المائة، وهو أدنى المعدلات المسجلة بالمقارنة مع المناطق الأخرى. وتقدر نسبة الإناث المدانات بتهمة الاتجار بالأشخاص بـ 22 في المائة بالمقارنة مع الذكور.

إن اختطاف النساء والفتيات لأغراض الاسترقاق الجنسي وتجنيد الأطفال لاستخدامهم كمقاتلين مسلحين موثّق على نطاق واسع في العديد من مناطق النزاع.

الشكل 130. عدد ضحايا الاتجار بالبشر الذين تم الكشف عنهم، حسب العمر والجنس، 2014-2017 في مصر والإمارات العربية المتحدة (النسبة المئوية)

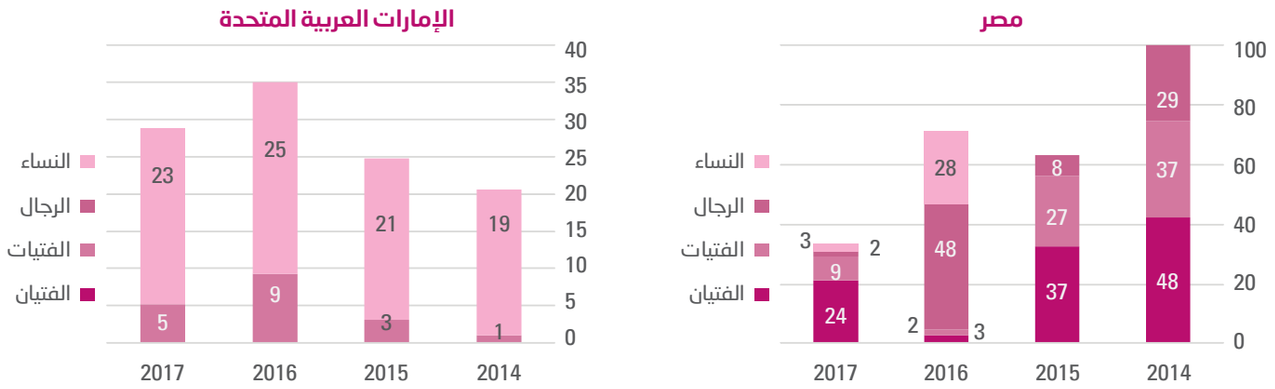

المصدر: UNODC, *Global Report on Trafficking in Persons 2018* (New York, 2018).

وقد تسارعت وتيرة التحسينات في السنوات القليلة الماضية في عدد من البلدان التي عدّلت قوانينها الجنائية لإدراج جريمة الاتجار بالبشر تماشياً مع تعريف بروتوكول الأمم المتحدة للاتجار بالأشخاص. في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا لم تِستَحدِث سوى بضعة بلدان تشريعات لمكافحة الاتجار بالبشر.

زاي. عمالة الأطفال

لا يزال عدد كبير جداً من الأطفال في العالم أسرىً لعمالة الأطفال، مما يؤثر سلباً على مستقبلهم كأفراد. ووفقاً لأحدث التقديرات العالمية لمنظمة العمل الدولية، ثمّة 168 مليون طفل في جميع أنحاء العالم يصنفون كأطفال عاملين، أي ما يعادل نحو 11 في المائة من سكان العالم الأطفال. وهذه الأرقام الصارخة تشدّد على الحاجة إلى إحراز تقدم سريع لمكافحة عمل الأطفال في الفترة التي تسبق تاريخ 2025 المستهدف، وتشدّد هذه الأرقام كذلك على الحاجة إلى إجراء مسوح حول عمل الأطفال لرصد الجهود المبذولة في هذا الصدد وتوجيهها.

يظهر الشكل 131 أدناه أن الذكور من الأطفال هم أكثر عرضة للانخراط في النشاط الاقتصادي من الأطفال الإناث في المنطقة العربية. وقد شارك خُمس الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 5 و14 سنة في جزر القمر في نشاط اقتصادي. وفي السودان أيضاً ارتفع عدد الأطفال الملتحقين بنشاط اقتصادي، حيث انخرطت فتاة واحدة من كل سبعة فتيات في أنشطة اقتصادية مقابل فتيان اثنان من بين كل عشرة فتيان.

وكانت أكبر الفجوات في النوع الاجتماعي لصالح الذكور في مصر، ودولة فلسطين، والسودان حوالي 4 نقاط مئوية ومن ثم موريتانيا 3 نقاط مئوية. وفي بقية البلدان، وهي الأردن، وتونس، والجزائر، وجزر القمر، والعراق، كانت فجوة النوع الاجتماعي أقل من نقطتين مئويتين.

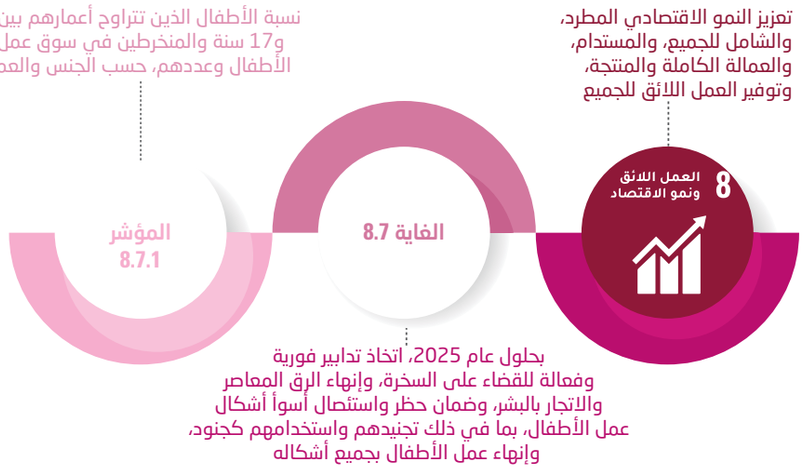

الشكل 131. نسبة الأطفال المنخرطين في نشاط اقتصادي (النسبة المئوية)

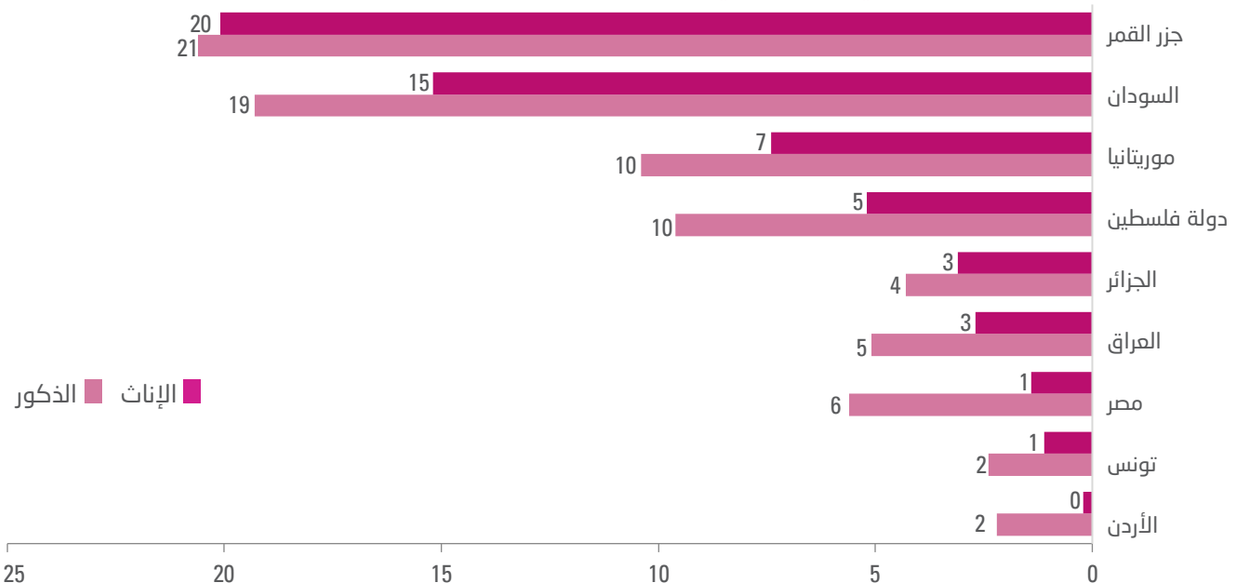

المصدر: UNSD, "SDG indicators", Global SDG Indicators database.